

WORLD HEALTH
ORGANIZATION



ORGANISATION MONDIALE
DE LA SANTÉ

مَنْظَمَةُ الصِّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ

ل أ - ٣٠ (٨٣) / ١١
أيلول / سبتمبر ١٩٨٣
الأصل : بالانجليزية

اللجنة الإقليمية لشرق البحر المتوسط
الـدورة الثلاثون (١٩٨٣)
رقم ١٤ من جدول الأعمال

تقرير عن نقل المكتب الإقليمي لشرق البحر المتوسط

١- يعاد الى الأذهان أن الفقرة رقم ١ من منطوق القرار ج ص ٣٥-١٣ الصادر عن جمعية الصحة العالمية الخاصة والثلاثين في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٢ بشأن موضوع "نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر المتوسط" قد طلبت. . . الى المدير العام وحكومة مصر أن يواصل، عملاً بالقرارين ج ص ٣٤-١١ وم ٦٩ ق ١٥، مشاورتهما طبقاً للفقرة ٥١ بأكملها من الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، وفضلاً عن ذلك فقد طلبت الفقرة رقم ٢ من منطوق القرار الى المدير العام أن يعد " . . . دراسة شاملة عن جميع الآثار والعواقب التي تترتب على نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر المتوسط من موقعه الحالي في الاسكندرية الى موقع آخر في الاقليم، وتتضمن، من جملة أمور، وصفاً لمزايا وعيوب أي قرار من هذا النوع، ولجميع الآثار المالية والقانونية والفنية المتصلة به فضلاً عن الآثار المتعلقة بالمؤسسات، وذلك بالنسبة الى منظمة الصحة العالمية ودولها الأعضاء،".

٢- وعلى ذلك فقد قام المدير العام بتقديم تقرير الى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين، بالوثيقة ج ١١/٣٦ المؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٨٣ والتصويب رقم ١ بتاريخ ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٨٣، حيث وافى الجمعية بالدراسة الشاملة المطلوبة، بالإضافة الى مذكرة عن المناقشات الأخرى التي أجراها مع حكومة جمهورية مصر العربية.

٣- اطلعت جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثون على الوثيقة ج ١١/٣٦ التي أعدها المدير العام، واتخذت القرار ج ص ٣٦-١٨ في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٣ :

" جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثون ،

بعد الاطلاع على القرار ج ص ٣٥-١٣ والقرارات الأخرى المتعلقة بالموضوع، وعلى تقرير المدير العام (الوثيقة ج ١١/٣٦) ،

وانطلاقاً من مبدأ ضرورة تمتع جميع دول العالم بالخدمات التي تقدمها منظمة الصحة العالمية وصولاً الى تحقيق الهدف الاجتماعي المتمثل في تحقيق الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠،

١- تشكر المدير العام على تقريره،

٢- تطلب الى المدير العام الاستمرار في تنفيذ القرار ج ص ٣٥-١٣ وموافاة جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثين بما يتم بهذا الشأن".

٤- ويلاحظ أن الفقرة رقم ٢ من منطوق القرار ص ٣٦-١٨ أنف الذكر تطلب الى المدير العام الاستمرار في تنفيذ القرار ص ٣٥-١٣ - فضلا عن الموضوعات التي سبقت الاشارة اليها ، فان الفقرة رقم ٤ من منطوق القرار تطلب الى المدير العام كذلك . . . أن يواصل اتخاذ ما يراه ضروريا لضمان انتظام تسيير البرامج الفنية والادارية والتنظيمية للاقليم ، بما في ذلك انشاء أية تسهيلات تشغيلية يراها ضرورية ، وفيه تعزيز المسئوليات الناجمة عن هذه الفقرة من القرار ص ٣٥-١٣ بالنسبة للمدير العام ، فقد كتب الى وزارة الصحة في المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٣ حزيران / يونيو ١٩٨٣ مقترحا بصفة مؤقتة انشاء فرع للبرنامج الخاص للبحر المتوسط في الأردن . وكان هذا البرنامج قد أنشئ في جنيف في حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، وهو يخضع للمسؤولية المباشرة للمدير العام . وما زال هذا الموضوع محل مفاوضات بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والمدير العام .